

## 224429 - له علاقة بامرأة هندوسية متزوجة وزوجها عاجز جنسياً ، ويريد الزواج منها !!

### السؤال

أنا على علاقة مع امرأة هندوسية متزوجة ، وأرغب بالزواج منها ، علما أن زوجها صديق مقرب مني ، وهو شخص غير قادر جنسيا ، وهو على علم بالعلاقة التي بيني وبين زوجته ولا يمانع ذلك ، أنا أرغب بالزواج منها ، وكلانا أنا وهي نهتم بأمر زوجها ، وهي تشعر أنه يجب أن نبقي زوجها قريبا منا ، ولكن ليس من الممكن أن يسكن معنا في نفس المنزل عند زواجي من زوجته ، ولكن أعتقد أنه إذا تم إحصاؤه حينها سيكون من الممكن أن يبقى معنا في المنزل ليخدمنا ، وقد تحدثت مع زوجته في هذا الأمر وهي موافقة على ذلك ، فما رأيكم في ذلك ؟ وهل يجوز في الإسلام أن يسكن معنا الزوج السابق لزوجتي إن كان مخصياً في نفس المنزل ؟

### الإجابة المفصلة

أولا :

لسنا ندري من أي أمرك نعجب ، أو نتألم يا عبد الله ؛ أمن علاقتك الآثمة الفاجرة ، بامرأة لا تحل لك ، ثم أنت مقيم على ذلك ، لا تندم ، ولا تتألم ، ولا تتوب ، ولا تستعيب ، ولا تبكي ، ولا .. ولا .. ، ثم أنت تسهل ذلك على نفسك بأن زوج المرأة : الكافر ، الديوث : لا يمانع !!

فهبه لا يمانع ؛ لكن الله يمنع ، ويحرم ، ويغضب ، ويعذب ، ويعاقب .

هب هذا الزوج : ديوثا ، لا يغار ؛ فإن رب العزة والجلال : يغار ، يغار أن يأتي العبد ما حرم الله عليه .

خطب النبي صلى الله عليه وسلم في أصحابه ، يوم كسفت الشمس على عهده ، فقال لهم :

( يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ؛ وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيِرُ مِنَ اللَّهِ : أَنْ

يَزْنِي عِبْدَهُ ، أَوْ تَزْنِي أُمَّتُهُ !!

يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ؛ وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ ، لَضَحِكْتُمْ

قَلِيلًا ، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا ) رواه البخاري (997) ، ومسلم (901) .

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيضًا : ( إِنَّ اللَّهَ

يَعَارُ ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَعَارُ ، وَغَيْرُهُ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ

الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ ) .

رواه البخاري (4925) ، ومسلم (2761) .

وينظر جواب السؤال رقم : (8211) ، ورقم : (47055)

، ورقم : (97884) .

وهب أن العلاقة بينكما : لم تصل إلى حد الزنا ، فهي باه ، وطريقه ، ووسيلته ،  
ولذلك حرم الله على الرجل أن يخلو بامرأة لا تحل ، ويحرم الاختلاط بالنساء ، أيضا ،  
على الوجه المعروف في بلاد الكفر ، بل وكثير من بلاد المسلمين ، بحيث يتيح الخلوة ،  
أو التواصل ، أو يوقع في الافتتان بهن .  
وعلاقتك ، هذه ، المحرمة ، بامرأة لا تحل لك : هي شاهد ذلك ، ودليله .  
ثانيا :

هذه المرأة الهندوسية الكافرة : لا يحل لك أن تتزوج منها ، لو كانت من غير زوج ،  
ولو كانت راغبة فيك ، وأنت راغب فيها ، فإن دينها مانع يمنعك من الزواج بها ، ولا  
يحل لمسلم أن يتزوج من كافرة ، أيا كانت ملتها ، سوى أهل الكتاب ، اليهود والنصارى  
فقط ، فهم الذين تحل نساؤهم للمسلمين ، وأما من سواهم من أصناف الكفر ، فلا يحل  
لمسلم أن يتزوج امرأة منهن ، قال الله تعالى : ( وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ  
حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَا  
أَعْجَبَتْكُمْ ) البقرة/221 .

قال ابن قدامة رحمه الله : " وَسَائِرِ الْكُفَّارِ غَيْرِ أَهْلِ الْكِتَابِ ،  
كَمَنْ عَبَدَ مَا اسْتَحْسَنَ مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْأَحْجَارِ وَالشَّجَرِ  
وَالْحَيَوَانِ ، فَلَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَحْرِيمِ نِسَائِهِمْ  
وَذَبَائِحِهِمْ " .

انتهى من "المغني" (7/131) .

وينظر جواب السؤال رقم : (8018) .

ثالثا :

لا يحل لك ، ولا لهذه المرأة : أن تعتدوا على هذا الرجل بإخصائه ، بل لو كان هو  
الذي يرغب في ذلك ، لم يحل له ذلك ، ولم يحل لكم أنتم أن تعينوه عليه ؛ لما فيه من  
العدوان ، والمثلة ، وتغيير خلق الله ؛ فعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ قَالَ : " كُنَّا نَعْرُو مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ أَلَا  
نَسْتَحْصِي ؟! فَهَئَانَا عَنْ ذَلِكَ " رواه البخاري (4784) ، ومسلم (1404) .  
قال النووي رحمه الله : " فِيهِ مُوَافَقَةٌ لِمَا قَدَّمَاهُ فِي الْبَابِ  
السَّابِقِ مِنْ تَحْرِيمِ الْحَضِي ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ

، وَلَمَّا فِيهِ مِنْ قَطْعِ النَّسْلِ ، وَتَعْذِيبِ الْحَيَوَانِ . وَاللَّهُ  
أَعْلَمُ " .

انتهى من "شرح مسلم" (9/182) .

فكيف إذا كنتم تريدون بذلك التوصل إلى غرض محرم؟!؟

وعلى كل حال ، فأجزاء الصورة التي ذكرتها : كلها قاتمة ، إنها محوطة بالحرام ،  
والعدوان من كل جانب .

فانصح لنفسك يا عبد الله ، وتب إلى الله مما أنت فيه ، واقطع هذه العلاقات الآثمة  
المحرمة ، واترك هذه المرأة التي لا تحل لك ، لو أردتها زوجة ، ولم تكن زوجة لغيرك  
، فكيف وهي زوجة لغيرك؟!؟

وابحث لك عن مسلمة ، سالحة ، تعفها ، وتعفك ؛ وقد قال الله تعالى : ( وَلَأَمَّةٌ

مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا

الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ

أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى

الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ

يَتَذَكَّرُونَ ) البقرة/221 .

والله أعلم .